[311] بعضها دون بعض، وأوجب القتال في بعضها وحرمه في بعضها، فعلم من ذلك أن القتال والجهاد مع الأعداء لا يجوز في كل وقت فضلا عن أن يجب. قوله (غير معجزي ا) فإنه يدرككم أينما تفرون منه ولا تفوتونه وإن أمهلكم. قوله (فجعل لذلك محلا) أي جعل للقتال مع المشركين محلا فكذا جعل لظهور الإمام وخروجه ودعاء الخلق إلى دين الحق، وجهاده معهم محلا لا يجوز له النهوض قبله. قوله (ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله) أي لا تقصدوا عقد نكاح المعتدة حتى يبلغ ما كتبه ا تعالى عليها من العدة أجله ونهايته، والأجل الوقت المضروب للشئ فقد حرم عقدها في وقت واحد بعده فكذا ما نحن فيه. قوله (لم تنقض أكله) في بعض النسخ " أجله " الاكل بالضم والضمتين الحظ من الدنيا وكل ما يؤكل من رزق، ومنه قوله تعالى * (أكلها دائم) * ويقال للميت: انقطع أكله. قوله (ولم ينقطع مداه) أي لم تنقطع المدة المقدرة له ولم يبلغ ما كتب من زمانه بقلم التقدير نهايته. قوله (أعوذ با من إمام ضل عن وقته) أي من شره وكأنه أراد به زيدا، وبالتابع الأعلم الإمام الحق وهو هو (عليه السلام). قوله (أتريد يا أخي أن تحيي ملة قوم) أراد بهم خلفاء الجور واضرابهم ممن ادعى الإمامة بلا برهان. قوله (بالكناسة) الكناسة بضم الكاف الكساحة والقمامة وموضعها أيضا، وبها سميت كناسة كوفان وهي موضع قريب من الكوفة قتل بها وصلب زيد بن علي بن الحسين (عليهما السلام). قوله (ثم ارفضت عيناه) ارفضاض الدموع ترشيشها وكل متفرق ذاهب مرفض. قوله (من هتك سترنا) الهتك الخرق والستر بالكسر ما يستر به وبالفتح مصدر، والأول هو المراد هنا ولعل المراد بالستر العصمة والإمامة، ويمكن أن يكون هتك الستر كناية عن التشهير الموجب للقتل وغيره من أنواع الأذى. قوله (وجحدنا حقنا) وهو الإمامة والخلافة الثابتة لهم بأمر ا تعالى. قوله (وأفشى سرنا) إلى أعدائنا ومخالفينا لأن ذلك جالب لأنواع الظلم إليهم وإلى شيعتهم. قوله (ونسبنا إلى غير جدنا) لعل هذا كناية عن عدم نسبتهم إلى جدهم والمراد بالنسبة النسبة المعنوية وهي النسبة في العلم والعمل، ورئاسة الدارين، وأما النسبة الصورية فالظاهر أنه لم ينكرها أحد.